71 - أفضل وقال الطرطوشي وروى استاذنا القاضي أبو الوليد في المنتقى أن ابن عمر حضر جنازة فقال لتسرعن بها وإلا رجعت قال أبو بكر انظروا رحمكم ا لما تركت الإسراع وهي السنة هم ابن عمر بالإنصراف لم ير أن قيراطين من الأجر تفي بترك السنة من سنن رسول ا .

18 - فصل في إنكار الصحابة رضى ا عنهم مخالفة السنة .

وقد أنكر الصحابة رضى ا عنهم مخالفة السنة في أمر هو أقرب لما ذكرنا منه ما في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضى ا عنه قال أخرج مروان المنبر في يوم عيد وبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج به وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها فقال أبو سعد أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت النبي يقول من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان .

قلت فنسب مروان الى مخالفة السنة وجعل أبو سعيد فعله منكرا وليس في تقديم الخطبة على الصلاة كبير أمر ولا خلل بالمقصود منها وكذا في إخراج المنبر إلا مجرد الإمتهان له وقد ثبت تقديم الخطبة على الصلاة في صلاة الإستسقاء جاء أنه A خطب قبل الصلاة وجاء أنه A صلى قبل الخطبة فيحمل ذلك على وقتين وجواز الأمرين بحصول الغرض بكل واحد من هذين النوعين وصلاة الإستسقاء عند الفقهاء القائلين بإنها جارية مجرى تقديمها في الإستسقاء ومع ذلك أنكرته الصحابة ونسبت فاعله الى مخالفة السنة فكيف لو رأى الصحابة ما قد أحدث من هذه الصلوات